



6 ج 15 2015

868

من وزير المالية  
إلى

من وزير  
إلى  
سيد جمال بن عمار  
رئيسة في رئاسة المجلس

الموضوع : حول النظام الجبائي لعمليات كراء الأراضي الفلاحية

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 27 أفريل 2015

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلب معرفة هل تخضع عملية كراء أرض فلاحية من قبل شركة فلاحية للخصم من المورد وللأداء على القيمة المضافة، يشرفني إعلامكم أنه عملا بالتشريع الجبائي الجاري به العمل تطالب الشركة الفلاحية موضوع مكتوبكم بالقيام بالخصم من المورد بنسبة 15% على كل المبالغ التي تدفعها للمالك مقابل كرائها للأرض التي تستغلها بهذا العنوان.

هذا وتخضع عملية الكراء المذكورة للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وفقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد التراتي